

الذخيرة

منكم دون الجائر لقوله أطيعوهم ما أطاعوا إلا فيكم إلا أن تعلم صحة ذلك وعدالة البيئة في التنبيهات وقع في الكتاب أمر الإمام بقطع في خرابة بالخاء المعجمة وهي سرقة الإبل خاصة والمهملة وهي الحراية في كل شيء قال اللخمي يجلد الحر والحره مائة والعبد ومن فيه علقه رق خمسين لقوله تعالى فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب بسوط بين سوطين لا جديد ولا بال بضرب بين ضربين في زمان بين زمانين من رجل بين رجلين لا بالقوي ولا بالضعيف وفي الموطأ اعترف رجل بالزنا على عهد رسول الله فعدى رسول الله بسوط فأتي بسوط مكسور فقال فوق هذا فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال بين هذين فأتي بسوط قد ركب به ولان فأمر به فجلد ولا يضع سوطا فوق سوط ويعطى كل عضو حقه إلا الوجه والفرج قال ابن شعبان ومذهب الكتاب أظهر لقوله عليه السلام في الصحيحين لهلال بن أمية لما قذف زوجته بشريك بن سحماء